



تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠١١/١٢/١١ برئاسة القاضي السيد محدث محمود وكتبة كل من النrade القاضية فاروق محمد سامي وجلطه ناصر حسين وأكرم هاشم واقرم لحيد بابان ومحمد صالح القشناوي وهيروه صالح العيسى وعيطائيل شمعون قنل كوربيس وحسين أبو الفتن المسؤولين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي :

المعزى/طلب الحكم بالعدام للقرار التمييزي/الدعوى رقم مدن الدين روحان العبيدي .  
السيز عليه/بتلوب الحكم بالعدام للقرار التمييزي بخطه/إداة يوسف رفو فرازجي .

#### الإجماع

قدم المعزى خطأ إلى المحكمة الاتحادية العليا بواسطة قاضي محكمة بداية الرصافة ودفع الرسم القانوني عنها في ٢٠١١/١٢/١١ تمهيداً بملئ سين وان أقام دعوى أمام محكمة بداية الرصافة يالبعد (٢٠١١/٣/٧) طلب الحكم بلزم الدفع عليه بتلوكته له لغير سبل عن تركته له في دعوى بصفته محامي ، فأصدرت المحكمة المذكورة قراراً يقضى بلزم الدفع عليه بتأديته تندعى الدين والشعب قرار محكمة بداية الرصافة الفرجنة قضى العدة القانونية . قدم الدفع عليه بالقانون بالحكم تعين أقتصدرت رئاسة محكمة التمييز الاتحادية قرارها الرقم (١٥٧٩/١٥٧٩) الهيئة المنفذة - متلوى/٢٠١١ في ٢٧/٩/٢٧ يقضى بتنقض الحكم البهائي البلياني المكتتب الفرجنة قضية . ولعم تمامة المعزى بالقرار التمييزي المذكور طعن فيه أمام المحكمة الاتحادية العليا طالباً بالعدام للقرار التمييزي الصادر من محكمة التمييز الاتحادية الرقم (١٥٧٩/١٥٧٩) الهيئة المنفذة متلوى (٢٠١١/٩/٢٧) في ٢٠١١/٩/٢٧ وذلك لزواله خارج العدة القانونية وتنقضى الحكم البهائي باستثناء الأصول القانونية .  
ووضعت المحكمة الاتحادية العليا الطعن التمييزي فييد المداولية وإوصالت إلى القرار الثاني -

#### القرار

دبر الشقيق والمدانونة من المحكمة الاتحادية العليا وبعد أن ألمعى قدم الطعن التمييزي بواسطة قاضي محكمة بداية الرصافة إلى هذه المحكمة ويتضمناته سين وان أقام الدعوى في المدالة (٢٠١١/٣/٧) أمام محكمة بداية الرصافة والتي أصدرت فيها حكماً ثالثاً بعد



بلغ المدعى عليه (المسير عليه) يوم المرافعة إعلاناً بالصلف المحلية وعلم حضوره بما  
بلغ المدعى عليه (المسير عليه) بالحكم النهائي وبعد انتساب الحكم درجة اليمات بمضي المدة  
القانونية قام المدعى عليه بالطعن بالحكم المسير لدى محكمة استئناف بغداد بصلتها التمييزية  
التي قررت بنورها بياضة الفرعون في رئيسة محكمة التمييز الاتحادية رقم انتساب القرار  
الهائي درجة اليمات وإن الهيئة العدائية استقرت في رئيسة محكمة التمييز الاتحادية أصدرت  
قرارها الرقم (١٥٧٩) الهيئة العدائية بـ(٢٠١١/١٢) في ٢٠١١/١٢ وافتقرت بوجهه تفاصيل  
الحكم النهائي انتساب القراءة الخطية وطبق من المحكمة الاتحادية العليا الحكم بتعذر  
انتسابه الأصول القانونية والانتساب القرار النهائي القراءة الخطية بمضي المدة القانونية .  
وحيث المحكمة الاتحادية العليا طلب موضع التقليق والمدارولة فرجعت إن ذاته طبات  
المسير تخرج عن اختصاصات المحكمة الاتحادية العليا المحددة لختصاتها بالمدة (١٣) من  
ستة جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ وللمدة (٤) من قانون المحكمة الاتحادية العليا رقم  
(٢٠) لسنة ٢٠٠٥ . ولعلم الأنصاصين قرر الحكم برة طلب المدعى وتحميه الرسوم وضرر  
فقرار بالاقلاق في ٢٠١١/١٢/١١

الرئيس  
محدث المحمرة

العضو  
فاروق محمد السادس

العضو  
جعفر ناصر حسين

العضو  
أكرم عزيز محب

العضو  
أكرم عبد العال

العضو  
محمد صالح الشيشاني

العضو  
ميخائيل شلنون قسن كورنيس

العضو  
حسين أبو النمن